



**قرار المجلس التنفيذي رقم (5) لسنة 2022
بشأن صفة الضبطية القضائية**

نحن محمد بن سعود بن صقر القاسمي ولي عهد رأس الخيمة رئيس المجلس التنفيذي
بعد الاطلاع على القانون رقم 7 لسنة 2012 بشأن إنشاء المجلس التنفيذي لإمارة رأس الخيمة،
على القانون رقم 7 لسنة 2016 بشأن الرقابة والحماية التجارية على المنشآت الاقتصادية
وعلى قرار المجلس التنفيذي رقم 6 لسنة 2021 بشأن صفة الضبطية القضائية
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة
قررنا ما يلي:-

مادة (1)

يمنح الموظفين المذكورين أدناه صفة الضبطية القضائية وفقا للمادة رقم (5) من قانون رقم 7 لسنة 2016 بشأن
الرقابة والحماية التجارية على المنشآت الاقتصادية:

- 1- محمود زكي أبو قوطة
- 2- بدر محمد الشحي
- 3- رائد فلاح الحوامدة
- 4- مياسة سلطان الكندي
- 5- أمل احمد الشحي

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

محمد بن سعود بن صقر القاسمي
ولي العهد
رئيس المجلس التنفيذي

صدر عنا في هذا اليوم الثامن والعشرين من شهر ذي الحجة لسنة 1443هـ
الموافق لليوم السابع والعشرين من شهر يوليو لسنة 2022 م